

## قانون رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٠

بربط موازنة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد

للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٩٠٤٠٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده تسعون مليونا وأربعين ألفا وخمسة ألاف جنيه) .

### (المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٤٢٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده اثنان وأربعون مليونا ومائتا ألف جنيه) موزعة كالتالي:

- أجور بمبلغ ١٦٠٠٠٠٠ جنيه.
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٦٢٠٠٠٠٠ جنيه.

### (المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٤٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة ملايين ومائتا ألف جنيه) .

### (المادة الرابعة)

قدر صافي خسارة العام بمبلغ ٣٨٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية وثلاثون مليون جنيه).

### (المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٤٨٢٠٥٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية وأربعون مليونا ومائتان وخمسة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه.
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٨٢٠٥٠٠ جنيه.

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ مبلغ ٤٨٢٠٥٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وأربعون مليوناً ومائتان وخمسة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ٣٨٢٠٥٠٠ جنيه (منها مبلغ ٣٨٠٠٠٠٠ جنيه مساهمات من الخزانة العامة).
- قسروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي.

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٠ وبضم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠١٠ م).

حسني مبارك

**مِنْتَهَى ٦٣ مُوَازِنَةِ الْعِصَمِيَّةِ الْمُهَبَّةِ**

1

الجريدة الرسمية - العدد ٢١ تابع (د) في ٢٧ مايو سنة ٢٠١٠

(\*) يتم توزيع الاعتماد الإجمالي للأجور خلال السنة المالية بلاتفاق بين الهيئة ووزارة المالية وبعد استطلاع رأى الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.